

اختلف أهل العلم في سفر المرأة مع نساء ثقات، والذي يظهر لي والله أعلم الجواز بشرط وجود حاجة، وأن تكون النساء ثقات مأمونات..</p></div>

</p></div>

والحاجة قد تكون دينية، وقد تكون دنيوية:</p></div>

مثال الحاجة الدينية: زيارة الأقارب، أو الحج.</p></div>

ومثال الحاجة الدنيوية: الدراسة، أو التجارة في أمور يتعذر على الغير القيام بها.</p></div>

</p></div>

والأحوط للمرأة ترك السفر إلا عند وجود حاجة ملحة.</p></div>

</p></div>

والله أعلم

الرابط الاصيلي